

<p>7 أدب الأطفال (مسرح - قصص - أشعار).</p> <p>8 ترجمة إلى اللغة العربية.</p> <p>9 الدراسات اللغوية والأدبية والنقدية.</p> <p>10 تحقيق التراث العربي.</p> <p>11 الدراسات التاريخية والأثرية وتأثیرات الشعوب لدولة الكويت.</p> <p>12 الفلسفة.</p> <p>13 التربية.</p> <p>14 علم الاجتماع.</p> <p>15 الجغرافيا.</p> <p>16 علم نفس.</p> <p>17 الاقتصاد.</p> <p>18 العلوم السياسية.</p> <p>19 التاريخ والأثار.</p> <p>• يمنح الحكم في كل مجال من المجالات السابقة مكافأة مالية بقيمة 300 د.ك ما يعادل 1000 دولار أمريكي للأعمال المذكورة الأولى مع إضافة مبلغ 100 ما يعادل 300 دولار أمريكي لكل عمل إضافي يتم تحكيمه، وعدد أقصى 750 دينار ما يعادل 2500 دولار أمريكي.</p> <p>ثانياً: التحكيم في الجوائز للمجالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. الفنون التشكيلية والتطبيقية (النحت - الخزف - الرسم). 2. التمثيل المسرحي. 3. التصوير التلفزيوني والسينمائي. 4. الإخراج المسرحي. 5. الإخراج التلفزيوني. 6. الإخراج السينمائي. 7. الإخراج الإذاعي. 8. التأليف الموسيقي <p>• يمنح الحكم عن التحكيم في هذا المجال مكافأة بقيمة 300 د.ك ما يعادل 1000 دولار للأعمال الخامسة الأولى مع إضافة مبلغ 50 د.ك ما يعادل 150 دولار أمريكي لكل عمل إضافي يتم تحكيمه، وعدد أقصى 600 دينار ما يعادل 2000 دولار.</p> <p>• وتستثنى من ذلك فئة المسلسل التلفزيوني حيث الحكم يمنح مبلغ 100 د.ك ما يعادل 300 دولار أمريكي لكل 30 حلقة يتم تحكيمها.</p> <p>(مادة رابعة)</p> <p>على الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القرار ويعلم به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ويلغى كل ما يخالف ذلك.</p> <p>وزير الإعلام والثقافة</p> <p>وزير الدولة لشئون الشباب</p> <p>رئيس المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب</p> <p>عبد الرحمن بداح المطيري</p> <p>صدر في: 2، ربيع الآخر 1443هـ الموافق 7 نوفمبر 2021م</p>	<p>(مادة ثالثة)</p> <p>تشكيل لجان تحكيم من ذوي الاختصاص والخبرة في المجالات المذكورة التي يعلن عنها في كل عام وتضطلع كل لجنة بدراسة إنتاج المقدمين وتقييمه على أساس من الموضوعية والدقّة مع مراعاة ما يلي:</p> <ol style="list-style-type: none"> (1) لا يقل عدد أعضاء كل لجنة من لجان التحكيم عن ثلاثة أعضاء ولا يزيد على خمسة. (2) يطلع كل محكم على الأعمال ويقيمها على نحو فردي وسري من دون معرفة أي محكم للأعضاء الآخرين في لجنة التحكيم نفسها. (3) يتلزم كل عضو في لجنة التحكيم (المحكم) بكتابية تقرير تفصيلي يضمّن الأسلوب الذي انتهجه في تقييم العمل الفائز، موضوعاً مميزاً للإنتاج الفائز وأهليته، أما الإنتاج المستبعد فتدوّر بإيجاز أسباب استبعاده ويرفع تقريره المكتوب على نحو سري إلى رئيس اللجنة العليا. (4) يبيّن على عضو لجنة التحكيم (المحكم) الت Luigi عن مهمته في حال تقادمه لنيل الجائزة، أو تقدم أحد أقاربه من المرجعين الأولي والثانوي. (5) في حال اختيار عضو لجنة التحكيم من خارج دولة الكويت، يرسل المحكم تقريره المكتوب إلى رئيس اللجنة العليا على نحو سري سواء عبر البريد السريع أو البريد الإلكتروني. (6) يتلزم لجنة التحكيم بتحديد النتائج وفقاً للجوائز المذكورة للمجالات من قبل المجلس. <p>المحامي مسفر عايض www.mesferlaw.com</p> <p>(7) يحق للجنة منح الجوائز بالمناصفة، وفي هذه الحالة تمنح الجائزة لأكثر من شخص بحيث لا يقل نصيب أي منها عن نصف المبلغ المقترن للجائزة.</p> <p>(8) يجوز للجنة العليا إجراء التصفية الأولى للأعمال المقدمة لنيل الجائزة وحجب بعض الجوائز واستبعاد الأعمال التي لا ترقى إلى مستوى الجائزة أو لا تتحقق فيها الشروط المعلنة.</p> <p>(9) يتلزم أعضاء لجان التحكيم كافة بشرط السرية المطلقة في تنفيذ مهامهم، مع عدم الكشف عن عضويتهم في لجنة التحكيم أو الإفصاح عن أي من آرائهم أو نتائج تحكيم الأعمال المقدمة للمسابقة أو هوية المشاركين فيها.</p> <p>(10) يرفع المحكمون تقاريرهم السرية إلى رئيس اللجنة العليا الذي يرفقها بدوره إلى اللجنة العليا، بمدفء الإطلاع عليها تمهيداً لعرضها على الوزير لاعتمادها وإعلان النتائج النهائية.</p> <p>(مادة رابعة)</p> <p>المكافآت المالية</p> <p>أولاً: التحكيم في الجوائز للمجالات التالية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1 الدراسات النقدية في الفنون التشكيلية. 2 الدراسات النقدية في الفنون الموسيقية. 3 الشعر. 4 الرواية. 5 القصة القصيرة. 6 النص المسرحي.
--	---

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

قرار وزاري رقم (26) لسنة 2021

بشأن تنظيم أعمال لجان التحكيم في جائزة الدولة التشجيعية في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والانسانية

وزير الإعلام والثقافة ووزير الدولة لشئون الشباب

رئيس المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب

بعد الإطلاع على:

المرسوم بالقانون رقم 116 لسنة 1992 في شأن تنظيم الإداري وتحديد الأختصاصات والتقويف،

المرسوم الأميري بإنشاء المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب الصادر في 17/7/1973،

المرسوم رقم 146 لسنة 1991 بإلحاق المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بوزير الإعلام،

موافقة مجلس الوزراء رقم 88/29 لسنة 1988 بشأن إنشاء جائزة الدولة التشجيعية،

قرار مجلس الوزراء رقم 564 لسنة 2015 المتخد باجتماعه رقم 20/2015/5/4 بتاريخ 2015/5/4 وتحديد قيمة جائزة الدولة المقدمة

والتشجيعية في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والانسانية للمبدعين من أبناء الكويت،

القرار رقم 49 لسنة 2016 بشأن اللائحة المنظمة للتحكيم في جائزة الدولة التشجيعية في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والانسانية،

وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قرر

(مادة أولى)

التعريفات

في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالكلمات والمصطلحات التالية:

المفهوم الواضح قرين كل منها لم يقتضي سياق المصن مع آخر:

الوزير: وزير الإعلام والثقافة - رئيس المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

الأمين العام: الأمين العام للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

المجلس: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

الجائزة: جائزة الدولة التشجيعية في الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والانسانية.

المجنة: المجلة العليا جائزة الدولة التقديرية والتشجيعية.

اللجنة: لجان التحكيم جائزة الدولة التشجيعية.